



قرار وزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 970 الصادر بتاريخ 01 نونبر 2023 ..... بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المدرسة الوطنية للصحة العمومية.

لن وزير الصحة والحماية الاجتماعية؛

- بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 49 و 92؛
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 12-12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور؛
- وعلى القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، ولاسيما المادة 33 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2-12-412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 12-02 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة ولاسيما المادتين 2 و 3 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2-80-616 الصادر بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بتحديد أحكام المرسوم رقم 2-75-864 الصادر في 17 من محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات إلى بعض موظفي الجامعات والمؤسسات الجامعية ومؤسسات تكوين الأطر العليا والأحياء الجامعية.
- وعلى المرسوم رقم 2.05.885 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتطبيق المادتين 33 و 35 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛
- وعلى المرسوم رقم 2.03.201 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتحديد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2-94-285 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1415 (21 نوفمبر 1994) في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة الصحة العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.21.854 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) في شأن اختصاصات وزير الصحة والحماية الاجتماعية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.904 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (08 أبريل 2013) يتعلق بالمدرسة الوطنية للصحة العمومية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12-3448 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تعلن وزارة الصحة والحماية الاجتماعية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المدرسة الوطنية للصحة العمومية.

### المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل مهام مدير المدرسة الوطنية للصحة العمومية في وجه الأطر العليا من موظفي إدارات البوالة المرصمين والأطر العليا التابعين للمؤسسات والمقاولات العمومية والتطاع الخاص المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- أن يكونوا مرتبين في السلم 11 أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على شهادة عليا تسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة ممتثلة؛
- أن يتوفروا على الكفاءة العلمية والمهنية اللازمة والملائمة لطبيعة وخصوصيات المنصب؛
- أن يكونوا قد سبق لهم شغل مناصب مسؤولة لا تقل عن منصب رئيس قسم أو ما يعادله لمدة لا تقل عن خمس (05) سنوات؛

### المادة الثالثة:

يتولى مدير المدرسة القيام بالمهام المنوطة به طبقا للمادة 34 من الظهير الشريف رقم 1.00.199 صادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) بتنفيذ القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي.

### المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. المطبوع النموذجي الخاص بالترشيح للمناصب العليا، الذي يتعين على المترشح(ة) تعبئته بعناية، و الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).
2. نسخ للوثائق المبتتة للشروط المشار إليها في المادة الثانية أعلاه؛
3. السيرة الذاتية للمترشح(ة)؛
4. برنامج العمل والمهنية التي يترشحها المترشح(ة) لتطوير المعهد.

### المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح بالكتابة الخاصة للسيد مدير الموارد البشرية في أربع (4) نظائر مقابل وصل بالاستلام. خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك في أجل أقصاه: .....2022.....

### المادة السادسة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية

[www.sante.gov.ma](http://www.sante.gov.ma)

وزير الصحة  
والحماية الاجتماعية  
خالد ايت طالب